

الأمثل في تفسير كتاب الأ المنزل

[435] طهر منهما الخلاف في عرض ومتابعة دعواهما . وفي حديث عن النّبي(صلى الله عليه وآله وسلم) أنّه قال: "إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، وَإِنِّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ وَلَعَلَّ بَعْضُكُمْ يَكُونُ الْحَنَاجَّةَ مِنْ بَعْضٍ، فَأَقْضِي بَيْنَهُمَا مَا أَسْمَعُ، فَمَنْ قَضَيْتَ لَهُ مِنْ حَقِّ أَخِيهِ شَيْئًا فَلَا يَأْخُذْهُ، فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنْ نَارٍ"(1) . يتبيّن لنا من هذا الحديث أنّ النّبي(صلى الله عليه وآله وسلم) مكلف بالحكم وفقاً لظاهر القضية واستناداً إلى أدلة طرفي الدعوى، وبديهي أن الحق في مثل هذه الحالة يصل إلى صاحبه، ويحتمل أحياناً أن لا ينطبق ظاهر الدليل وشهادة الشهود مع الحقيقة، فيجب الإلتباه هنا إلى أنّ حكم الحاكم لا يغير من الحقيقة شيئاً فلا يصبح الحق يباط ولا الباطل حقاً. * * * _____ ي1 - تفسير المنار، الجزء الخامس، ص 394، نق عن صحيح مسلم والبخاري.